الأمم المتحدة S/2000/680

مجلس الأمن

Distr.: General
12 July 2000
Arabic
Original: English

مذكرة شفوية مؤرخة ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لبلغاريا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية بلغاريا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس مجلس الأمن ويشرفها أن تشير إلى المذكرة الشفوية الصادرة عن البعثة المؤرخة ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٠ (S/2000/240) التي تفيد عن إنشاء لجنة خاصة مشتركة بين الوزارات للتحقيق في الادعاءات الواردة في تقرير فريق الخبراء عن انتهاكات عقوبات مجلس الأمن المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا) الوارد في الوثيقة S/2000/203 المؤرخة ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٠.

وفيما يتصل بالفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن ١٢٩٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ المتعلق بالحالة في أنغولا، التي تدعو الدول المشار إليها في تقرير فريق الخبراء إلى إبلاغ لجنة العقوبات التابعة لمجلس الأمن بنتائج هذه التحقيقات، يسر البعثة الدائمة لجمهورية بلغاريا أن تفيد بأن مجلس وزراء جمهورية بلغاريا وافق مؤخرا على تقرير اللجنة المشتركة بين الوزارات (''النتائج والاستنتاجات'') المقدَّم طيا كمرفق لهذه المذكرة الشفوية بغية إطلاع أعضاء مجلس الأمن والتفضل بنظرهم فيه.

وقُدمت مرفقات تقرير اللجنة وملحقاته، التي تتضمن حصرا معلومات تقنية، على النحو الواجب إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن الحالة في أنغولا.

وستغدو البعثة الدائمة لبلغاريا ممتنة لو عُمم مضمون المذكرة الشفوية أعلاه ومرفقها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة لبلغاريا لدى الأمم المتحدة

النتائج والاستنتاجات

الصادرة عن اللجنة الحكومية التي أنشأها مجلس وزراء بلغاريا في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٠ للتحقيق في أنشطة المجلس الوزاري المشترك المعني بالمجمَّع العسكري والصناعي والتعبئة في البلد، ولجنة مراقبة وترخيص معاملات التجارة الخارجية بالأسلحة والسلع والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج، فيما يتعلق بتقرير فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بانتهاكات عقوبات مجلس الأمن المفروضة على أنغولا

امتثالا للقرار الوارد في إطار البند ٢٩ من جدول أعمال جلسة مجلس الوزراء المعقودة في ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٠/بروتوكول رقم ١٢/، قامت اللجنة الحكومية المكونة على النحو التالي:

السيد ثيودوسي سيميونوف - وزير العدل - رئيسا، والسادة فاسيلي تاكيف - نائب وزير الخارجية، وفيليزار شالامانوف - نائب وزير الدفاع، وبوليتيمي بونوفا - مديرة في وزارة الاقتصاد، وبوجيدار بوبوف - رئيس ديوان وزارة الداخلية، وثيودور جورجييف - مدير في وزارة المال، وغروزدان كارادبوف - رئيس ديوان وزارة النقل والمواصلات، أعضاء،

بتحقيق متعمق وتحليل لأنشطة المجلس الوزاري المشترك المعني بالمجمع الصناعي العسكري والتعبئة في البلد، ولجنة مراقبة وترخيص معاملات التجارة الخارجية بالأسلحة والسلع والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج.

وحققت اللجنة في جميع الوقائع والظروف المتوافرة والمتصلة بالادعاءات التي أثيرت بشأن بلغاريا والواردة في تقرير فريق الخبراء المعني بانتهاكات عقوبات مجلس الأمن المفروضة على يونيتا. وعقدت اللجنة جلسات استمعت فيها إلى السيدين خريستو ميخايولوفسكي - نائب وزير الاقتصاد، وبلاغوي غينوف - أمين المجلس الوزاري المشترك المعني بالمجمع الصناعي والتعبئة في البلد، وكذلك إلى السيد إيليا شاليف - الأمين السابق للجنة مراقبة وترخيص معاملات التجارة الخارجية بالأسلحة والسلع والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج. وقامت اللجنة بدراسة وتحليل ما توافر من وثائق ومعلومات تتصل بالنتائج التي توصل إليها فريق خبراء الأمم المتحدة وبخاصة الفقرات ٤٠-٤٦ و ٥١ من التقرير، التي تتضمن ادعاءات بتدريب أفراد عسكريين من زائير في بلغاريا. وطال التحقيق أيضا الممارسة

الحالية والإجراءات المتبعة في التوثيق والمعلومات المتوافرة في الوزارات والوكالات الحكومية المعنية، فيما يتعلق بالقضايا التي أثارها فريق الخبراء.

واستعانت اللجنة أيضا من خلال وزير خارجية جمهورية بلغاريا بتعاون حكومتي توغو وأنغولا في تحديد مصادر المعلومات التي ربما كانت على صلة بتحقيقات اللجنة؛ لكن ولسوء الحظ بقيت القضايا الجوهرية التي أثيرت في الطلبين الموجهين إلى هاتين الحكومتين في كل من المذكرتين الشفويتين المقدمتين من وزارة الخارجية البلغارية، دون جواب. لذا، فإن ما يلي من نتائج واستنتاجات يستند في المقام الأول إلى المصادر الوطنية للمعلومات في بلغاريا.

النتائج

توصلت اللجنة إلى النتائج التالية فيما يتعلق بالادعاءات الواردة في تقرير فريق الخبراء:

١ - فيما يتعلق بالمسألة رقم ١ ''نسخ عن جميع شهادات المستعملين النهائيين من توغو المتصلة بعمليات تسليم الأسلحة أو بتدريب الأفراد العسكريين، الصادرة بعد عام ١٩٩٧''، تبين للجنة المشتركة بين الوزارات أن شهادات المستعملين النهائيين الصادرة عن وزارة دفاع جمهورية توغو والمتصلة بعمليات تسليم الأسلحة وتدريب الأفراد العسكريين والصادرة خلال فترة ١٩٩٧-١٩٩٨، كانت موجودة في الملفات. ومنذ عام ١٩٩٧ أصدرت اللجنة ١٩ ترخيصا لتصدير أسلحة إلى جمهورية توغو، تسعة منها بقيت دون تنفيذ.

وأصدرت وزارة دفاع جمهورية توغو شهادات المستعملين النهائيين المتعلقة بجميع التراخيص ووقعها العقيد أساني تيداني. وقد تحققت وزارة الخارجية البلغارية من صحة بعض هذه الشهادات، عبر سفارة توغو في موسكو.

٢ - فيما يتعلق بالمسألة رقم ٢ ''أسماء الأفراد و/أو الشركات في القائمة بأنشطة السمسرة لبعض المعاملات أو لجميعها، التي تتطلب شهادات مستعملين نهائيين من توغو''، تبين للجنة أن المصنعين البلغاريين عملوا عبر وسيط واحد فقط تمثل في شركة تجارية محدودة المسؤولية هي ''كاس - الاتحاد المالي للهندسة'' - صوفيا، ومديرها السيد روسي هوبانوف روسيف، رقم سجلها ٤٢٠٢٠١٢٢٤٢، وعبر فرعها في الخارج ''كاس - الاتحاد المالي للهندسة'' المسجل في جبل طارق ومديره السيد بيتار ديميتروف ميرشيف، ورقم سجله ٦٥٠٩٠٢٢٢٠٥، الذي كان هو نفسه موظفا سابقا في ''كاس - الاتحاد المالي للهندسة'' المحدودة في صوفيا. وعنوان مقر الشركة في صوفيا هو "Slatina" Municipality, 23 Golosh Street.

٣ - فيما يتعلق بالمسألة رقم ٣ ''معلومات عن نقل الشحنات في إطار المعاملات التي أُصدرت من أجلها شهادة مستعمل نهائي من توغو''، تبين للجنة أن شركة النقل ''إير سيس'' (Air Cess) هي التي تكفلت بإيصال هذه الشحنات. وطلبت اللجنة إلى وزارة النقل ومديرية الجمارك العامة تقديم جميع المعلومات المتعلقة بالرحلات التي قامت بها شركة ''إير سيس'' المشار إليها في تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة ضمن الفترة التي تبدأ في عام ١٩٩٧ (أكثر من ٨٠ رحلة)، التي أقلعت من مطارات بورغاس وبلوفديف وصوفيا. كما جرى النظر في جميع الوثائق المتوافرة التي تعود للشركة والمتصلة بالرحلات التي انطلقت من إقليم بلغاريا. وبالإمكان الاطلاع على بيانات مفصلة عن كل من هذه الرحلات في المرفق الأول من هذا التقرير.

٤ - وفيما يتعلق بالمسألة رقم ٤ ''قائمة بشركات النقل المأذون لها بنقل الأسلحة والذخائر جوا من بلغاريا''، تحققت اللجنة من القائمة التي تتضمن أسماء جميع شركات النقل التي أُصدر لها ترخيص بنقل أسلحة جوا من بلغاريا وإليها. وللفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ إلى ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٠، ووفقا للفقرتين الفرعيتين ٣ و ٤ من الفقرة ٣ من مرسوم مجلس الوزراء رقم ١٩٩٦/٣٨، وبهدف إصدار تراخيص لنقل الأسلحة، قدمت وزارة النقل والمواصلات إلى المجلس الوزاري المشترك المعني بالمجمع الصناعي العسكري والتعبئة في البلد شهادات لشركات الشحن الجوي البلغارية التالية:

إنتر ترانس إير	“Inter Trans-Air”
ريلا إير أ.د.	“Rila Air” AD
إير صوفيا أ.د.	“Air Sofia” AD
بلقان أ.د.	“Balkan” AD
فييكا إير لايتر أو.أو.د.	“Vega Airlines” OOD - Sofia
إير نوفيه – صوفيا	“Air NOVE” - Sofia
شركة الشحن الجوي البلغارية أ.د. – صوفيا	“Bulgarian flying Cargo” AD - Sofia
إير زوري – صوفيا	“Air Zori” - Sofia
هيلي إير – صوفيا	“Heli Air” - Sofia
زوري إير للشحن – صوفيا	“Zori Air Cargo” – Sofia

٥ - فيما يتعلق بالمسألة رقم ٥ (''المعلومات المتعلقة باحتمال الاتفاق بين بلغاريا وزائير على تدريب أفراد عسكريين خلال الفترة ١٩٩٥-١٩٩٧'') وجدت اللجنة الحكومية أنه كان هناك تعاقد على تدريب الأفراد العسكريين في عام ١٩٩٦، بمشاركة وزارة الدفاع الوطني والأمن للإقليم وقدامى العسكريين الزائيريين ووزارة الدفاع البلغارية كأطراف فيه. ويتضمن المرفق الثاني لهذا التقرير قائمة بأسماء الأفراد الزائيريين وبيان جوازات سفرهم وبيانات أخرى.

وجرى في الفترة من آب/أغسطس إلى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ تدريب ٣٩ خبيرا عسكريا من وزارة دفاع زائير في أكاديمية القوات الجوية ''ب. فولوف'' في بلدة شومن، ببلغاريا، بترخيص من هيئة الأركان العامة لوزارة الدفاع. وقد دُرب الخبراء العسكريون الزائيريون لتولي المناصب القيادية في مجمع ''KUB'' للصواريخ المضادة للطائرات.

٦ - وفيما يتعلق بالمسألة رقم ٦ (''المزاعم المتعلقة بافتراض تشغيل رحلات جوية من الأراضي البلغارية منذ عام ١٩٩٧ وُجهتها أندولو (أنغولا) وبايلوندو (أنغولا) وكارا (توغو)'')، وجدت اللجنة، بعد أن فحصت سجلات رقابة الحركة الجوية لكل رحلة غادرت بلغاريا إلى أنغولا وتوغو، أنه لم يرد ذكر الوجهات المذكورة أعلاه في قاعدة بيانات منظمة الطيران المدني الدولي، وعليه لا توجد بيانات بشأن الرحلات الجوية المزعومة من الأراضي البلغارية إلى تلك الوجهات. وقد حققت اللجنة في جميع الرحلات الجوية التي غادرت بلغاريا إلى مطارات في الكونغو وتوغو وزامبيا وزائير خلال الفترة قيد البحث، وكذلك جميع الشركات الجوية التي قامت برحلات إلى تلك البلدان. وفيما يتعلق بالأسئلة المحددة التي وجهها فريق الخبراء خلال زيارته إلى بلغاريا، حققت اللجنة بصفة خاصة في الحالات التالية:

إير ممفيس - مصر

الرحلة رقم MHS200/03.10.1997، الطائرة طراز بوينغ ٧٠٧ SUPBB، التي غادرت بلجيكا وهبطت في بورغاس (الساعة ١٤/٤٠). وغادرت بورغاس الساعة ٢٢/٤٨ في اليوم نفسه متوجهة إلى لواندا، أنغولا، وعلى متنها حمولة توضح بوليصة شحنها أنها معدات دفاعية.

إير سيس – جنوب أفريقيا

شركة مسجلة في سوازيلند، جنوب أفريقيا، ومقرها في الشارقة، الإمارات العربية المتحدة. الرحلة رقم ACS705/19.01.1998، الطائرة طراز IL-76/3DRTT. غادرت بورغاس الساعة ٠٢/٠٧ متوجهة إلى لومي، توغو.

إير نوفي – بلغاريا

الرحلة رقم NHA8003/08.10.1999، الطائرة طراز AN-12/LZRAA (المملوكة لشركة طيران ريلا). غادرت غورنا أورياهوفتسا الساعة ٠٨/٤٠ متوجهة إلى نيامتوغو، توغو. وتوضح بوليصة الشحن أنها نقلت حمولة من المعدات الدفاعية تابعة لشركة المساهمة العامة Armimex (١ ٠٠٠ مدفع رشاش آلي). وقد صدر التصريح رقم 1780/05.10.1999، الخاص بهذه الصادرات عن اللجنة المعنية برقابة وإجازة أنشطة التجارة الخارجية في الأسلحة والسلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج بوزارة الاقتصاد، استنادا إلى شهادة المستخدم النهائي الصادرة عن رئاسة جمهورية غينيا.

٧ – وفيما يتعلق بالمسألة رقم ٧ (أية معلومات بشأن تاجري الأسلحة عماد كبير وجان صابر، اللذين يعتقد أنهما من أصل لبناني)، أسفر التحقيق الخاص بتاجري الأسلحة المذكورين عن عدم وجود بيانات في قاعدة بيانات وزارة الشؤون الداخلية وخدمات الأمن فيما يتعلق بإمكانية وجود هذين الشخصين في أراضي جمهورية بلغاريا.

٨ – وفيما يتعلق بالسؤال رقم ٨ (اسم تاجر الأسلحة الذي قام بالوساطة في الصفقة الخاصة بشهادة المستخدم النهائي الزامبية المزورة، وكذلك أسماء أخرى لأفراد و/أو شركات مشاركة في هذه المعاملة) جرى إثبات ما يلي:

في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، أصدرت لجنة مراقبة وترخيص معاملات التجارة الخارجية بالأسلحة والسلع والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج التابعة لوزارة التجارة والسياحة السابقة التصريح رقم ١٩٩٨/١٢٨١، لشركة المساهمة العامة Metalchim Commerce، ببيع ٣٠ صاروخا من طراز P27P إلى شركة Miltex بالولايات المتحدة الأمريكية، التي قدمت شهادة مستخدم نهائي صادرة عن وزارة دفاع زامبيا. وحيث أن البضاعة مملوكة لوزارة الدفاع البلغارية، وبتصريح من هيئة الأركان العامة للجيش البلغاري، جرى تفتيش واختبار السلع والموافقة عليها. وبطلب من وزارة التجارة والسياحة قامت وزارة الشؤون الخارجية بالتحقق من صحة شهادة المستخدم النهائي، وتبين نتيجة ذلك أن الوثيقة غير أصلية. وتفيد المعلومات الموجودة أن الشهادة قد قدمت إلى السيد أورلين إيفانوف فاغلينوف حامل إثبات الهوية رقم 5109266822، وهو رئيس شركة المساهمة

العامة القابضة Metalchim Commerce، من قبل السيد بوتيو بييف بييف حامل إثبات الهوية رقم 5208066844، الذي كان ممثلا لشركة Miltex-USA ومديرا سابقا لشركة Start Bul المحدودة في صوفيا، التي كان مرخصا لها بمزاولة التجارة الخارجية في الأسلحة حتى عام ١٩٩٧.

فيما يتعلق بالأسئلة الإضافية التي وجهها فريق الخبراء إلى السلطات البلغارية بشأن الجزاءات المفروضة على يونيتا، تم التوصل النتائج التالية:

- فيما يتعلق بالسؤال الخاص بما إذا كانت هناك سجلات بشأن ثلاثة أفراد معينين، تضمنت قاعدة بيانات جمهورية بلغاريا معلومات عن فيكتور بوط فقط، الذي قام، حسب بيانات شرطة الحدود، بزيارات إلى بلغاريا خلال الفترة من ١٩٩٥ إلى ١٩٩٩. وخلال هذه الفترة زار هذا الشخص مصانعا تابعة لمجمع الصناعات العسكرية (زار في عام ١٩٩٩ ''VMZ'' - سوبوت و ''أرسينال'' - كازانلاك و ''أركوس'' - لايسكوفتس و ''بييتا'' - تشيرفن بريغ و ''ساميل'' - ساموكوف و ''نيتي'' - كازانلاك) بوصفه مخولا استلام معدات خاصة لرواندا. وقد تمت عملية التصدير من قبل مجموعة شركات كاس الهندسية المحدودة. ولا توجد أية أدلة على زيارات قام بها إلى بلغاريا أي شخص ممن أورد فريق الخبراء أسماءهم.

- وفيما يتعلق بالسؤال عما إذا كانت هناك أسس لمزاعم تسليم أسلحة إلى يونيتا عن طريق الجو باستخدام طائرات من طراز AN 32 أو AN 24 يزعم أنها أقلعت من بلغاريا لتفرغ حمولاتها ويعاد تزويدها بالوقود، طلبت اللجنة معلومات عن الطائرات المشار إليها، وكذلك عن جميع طائرات الشحن (النقل) الجوي التي قامت برحلات طيران من بلغاريا خلال الفترة قيد النظر. ويمكن التوصل، من المعلومات المتحصل عليها، إلى أن الطائرات طراز AN 32 و AN 24 غير قادرة على الطيران عبر هذه المسافات الطويلة بدون أن تهبط ويعاد تزويدها بالوقود عدة مرات. وقد وجد، من الشهادات المتاحة وبناء على المعلومات المقدمة من سلطات الجمارك، أن هذه الطائرات الصغيرة كانت تستخدم لنقل المعدات بموجب عقود مختلفة.

- وترفق اللجنة الحكومية طيه بيانات مقدمة من وزارة النقل بشأن الطائرة طراز IL-76 وطائرات الشحن الأخرى التي جرى تشغيلها في رحلات إلى وجهات في البلدان قيد النظر. (المرفق الأول)

- وترفق اللجنة مع هذا التقرير أيضا قائمة بأسماء الشركات التي كان مرخصا لها بمزاولة أنشطة التجارة الخارجية في الأسلحة خلال الفترة قيد البحث (المرفق الثالث).

- وفيما يتعلق بالسؤال عن كيفية تنظيم صفقات الأسلحة والسلع ذات الاستخدام المزدوج بموجب القانون البلغاري، وجدت اللجنة أنه لا توجد ضوابط قانونية لهذه المسألة حاليا.

- وفيما يتعلق بالسؤال عن الكيفية التي تصرفت بها السلطات البلغارية استجابة إلى الدلائل أو المزاعم التي أوردها وسائط الإعلام بشأن المشاركة المزعومة لشركات في عمليات تسليم غير مشروعة لمعدات خاصة، خلصت اللجنة إلى أن المتطلبات التي تفرضها القوانين البلغارية المعمول بها في مثل هذه الحالات قد احترمت على النحو الواجب. وقد نظرت اللجنة في كل ادعاء أوردته وسائط الإعلام، وأجرت المؤسسات المخولة (وزارة الداخلية ومكتب المدعي العام) تحقيقات في الحالات التي اكتنفتها شكوك خطيرة، بينما علق تنفيذ الصفقة قيد البحث خلال فترة إجراءات التحقيق. ويتم إلغاء الترخيص الخاص بالشركة المعنية في حالة إثبات المزاعم ضدها.

- فيما يتعلق بالسؤال عن نظام IGLA المحمول المضاد للطائرات، القذيفة رقم 1915285 وجهاز الإطلاق رقم 009M322، والمدفع المضاد للطائرات طراز ZU-23 رقم 34085NM34، أثبتت اللجنة أن هذه الأسلحة ذات العلامات المذكورة لم يجر صنعها كما لم تجر صيانتها على أراضي جمهورية بلغاريا.

الاستنتاجات

بعد الفحص الدقيق للبيانات والأدلة المادية ذات الصلة التي أتيحت للجنة ضمن نطاق الولاية القانونية لجمهورية بلغاريا،

وبناء على نتائج التحقيق في المسائل المحددة بشأن بلغاريا التي تناولها تقرير فريق الخبراء المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٢٣٧ (١٩٩٩)،

وفي ضوء غياب الإشارة في تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة إلى وجود أدلة مقنعة محددة ومباشرة تدعم المزاعم المتعلقة ببلغاريا،

تخلص اللجنة إلى النتائج التالية:

- لا يوجد دليل مادي يؤيد مزاعم تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة بشأن المشاركة المحتملة لسلطات بلغارية أو مسؤولين حكوميين أو شركات تجارية بلغارية أو

أشخاص مقيمين بصفة دائمة ويعملون في الأراضي البلغارية، في مخالفات للحزاءات المفروضة من قبل الأمم المتحدة على يونيتا عن سابق تدبير ومعرفة.

- لم تتأكد المزاعم المتعلقة بتدريب أفراد عسكريين تابعين ليونيتا في أراضي بلغاريا.

وبرغم النتائج المذكورة أعلاه وجدت اللجنة جوانب ضعف وقصور معينة في أداء آليات تصدير الأسلحة والسلع ذات الاستخدام المزدوج في جمهورية بلغاريا، بما في ذلك ما يتعلق بتنفيذ الأحكام والأنظمة التشريعية ذات الصلة، في مجالات تجهيز وحفظ الوثائق وتقديم التقارير في الوقت المناسب حسب الطلب والتنسيق بين الوكالات، في جملة أمور. وتوصي اللجنة في هذا الصدد، بتحديد التدابير الملائمة والنظر فيها واتخاذ قرار بشأنها من قبل مجلس الوزراء، بهدف تعزيز كفاءة رقابة الدولة على أنشطة التجارة الخارجية في الأسلحة والسلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج، ولتعزيز الآليات الموجودة حاليا في هذا المجال. وبالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق بالمسألة المحددة التي شكلت موضوع هذا التحقيق، توصي اللجنة بأن تعتمد الحكومة نظاما شاملا لكفالة التنفيذ الدقيق والمتسق للحزاءات والقيود المفروضة من قبل الأمم المتحدة فيما يتعلق بيونيتا.